

02 ديسمبر 2022

ص-08-2022-30101-101000

## من المديرية العامة للاداءات إلى

**الموضوع: طلب ايضاحات جبائية.**

**المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 04 مارس 2022.**

وبعد، لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركة " " شركة مصدرة كليا محدثة بتاريخ 16 ديسمبر 2013 ودخلت طور النشاط الفعلي بتاريخ 26 ديسمبر 2013 وتطلبون معرفة كيفية احتساب فترة الطرح الكلي للأرباح المتأتية من التصدير.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه تم بمقتضى قانون المالية لسنة 2019 حذف النظام الجبائي التفاضلي للتصدير في مادة الضرائب المباشرة سواء على مستوى الاستغلال أو على مستوى إعادة الاستثمار وذلك ابتداء من غرة جانفي 2019.

وتخضع بالتالي المؤسسات المحدثة ابتداء من غرة جانفي 2019 للضريبة طبقا لأحكام القانون العام. غير أنّ المؤسسات الناشطة في 31 ديسمبر 2018 والتي انتفعت مداخلها أو أرباحها المتأتية من الإستغلال بامتيازات جبائية بعنوان التصدير، فإنها تواصل الإنتفاع بالإمتيازات المذكورة إلى غاية 31 ديسمبر 2020 طبقا للتشريع الجاري به العمل.

وعليه فإنّ شركة "بوعطي للخياطة" لا يمكنها الإنتفاع بالإمتيازات الجبائية المتعلقة بالتصدير بعنوان سنة 2021.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للاداءات

بالتبابة

الإمضاء: نور الدين بوقربة